



جامعة الأمير سّطام بن عبدالعزيز
PRINCE SATTAM BIN ABDULAZIZ UNIVERSITY

سياسات الاستثمار

بجامعة الأمير سّطام بن عبدالعزيز

١٤٤٤هـ - ٢٠٢٢م



جامعة الأمير سّطام بن عبدالعزيز
PRINCE SATTAM BIN ABDULAZIZ UNIVERSITY

سياسات الاستثمار بجامعة الأمير سّطام بن عبدالعزيز

معمّدة في الجلسة الثامنة
للعام الجامعي ١٤٤٣ هـ

والمنعّدة بتاريخ

١٠/٢٢/١٤٤٣ هـ الموافق ٢٣/٥/٢٠٢٢ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المحتويات

٥	المحتويات
٧	أولاً: النطاق والتطبيق
٧	ثانياً: أهداف السياسات
٧	ثالثاً: سياسات الاستثمار وممارساته
٨	رابعاً: سياسات المخاطر
٨	خامساً: سياسات تركيز الاستثمار
٩	سادساً: سياسة التمويل والعوائد
٩	سابعاً: قيود الاستثمار
١٠	ثامناً: الزكاة والضريبة
١٠	جدول توزيع الأصول

أولاً: النطاق والتطبيق

١. تسمى هذه الوثيقة ب(سياسات الاستثمار بجامعة الأمير سطام بن عبدالعزيز).
٢. تسري هذه السياسات على كافة العمليات المرتبطة بالأنشطة الاستثمارية بالجامعة.
٣. تمثل هذه السياسات التدابير والأسس التنظيمية للاستثمار بالجامعة.
٤. تُراجع هذه السياسات، وتُحدث بشكل دوري، ويتابع مدى ملاءمتها مع التغييرات المحتملة المؤثرة على دورة الاستثمار كلما دعت الحاجة لذلك.
٥. كل ما لم يرد به نص في هذه السياسات؛ يطبق بشأنه الأنظمة واللوائح والقرارات المعمول بها في الجامعة.

ثانياً: أهداف السياسات

١. وضع السياسات والتوجهات العامة للاستثمار في الجامعة.
٢. ربط سياسات الاستثمار بالقواعد التنظيمية بالجامعة.
٣. تعزيز الدور الإشرافي والرقابي الذي تمارسه الجامعة.
٤. رفع مستوى الشفافية والفعالية في اتخاذ القرار الاستثماري.
٥. تحديد الأصول الاستثمارية، والتوزيع الاستراتيجي لها، ونسبة كل وحدة منها.
٦. تحديد مستوى الصلاحيات والمسؤوليات لمديري الاستثمار.
٧. تطوير الأعمال الاستثمارية بالجامعة وتدعيمها، وخلق الفرص اللازمة لها، ووضع الخطط المناسبة لتنفيذ ذلك.

ثالثاً: سياسات الاستثمار وممارساته

١. تتولى لجنة الاستثمار مسؤوليات صياغة السياسات ومراجعتها، ومدى ملاءمتها، وكيفية تفاعل الجهات المرتبطة بالاستثمار مع بعضها، ويتم الرفع بهذه السياسات إلى مجلس الجامعة لاعتمادها.
٢. تبين القواعد التفصيلية للجنة الاستثمار تكوينها، المهام والاختصاصات والصلاحيات والمسؤوليات المنوطة بها، بما لا يتعارض مع اللائحة المنظمة للشؤون المالية في الجامعات وقواعدها التفصيلية بالجامعة.
٣. يتم وضع المؤشرات المعيارية، والعوائد المستهدفة، والقيود الاستثمارية لكل نوع من الاستثمار؛ وذلك لضمان تنمية الموارد، واستدامة الاستثمار.
٤. يجب أن تكون صلاحية الاستثمار ملائمة لمستوى ومهام الجهات المعنية بالاستثمار.
٥. يجوز للجامعة الاستثمار في المشروعات والأنشطة التجارية، والمالية، والعقارية، وتأسيس الشركات، والتملك في الشركات القائمة، والمحافظ الاستثمارية، والسندات والأسهم، والصناديق المتداولة، والودائع.
٦. يجب أن تكون قرارات الاستثمار متوافقة مع الضوابط الشرعية، ومنسجمة مع ممارسات الاستثمار الجيدة، وتحقق الأهداف الاستثمارية المعتمدة.

رابعاً: سياسات المخاطر

مع عدم الإخلال بالأهداف الرئيسية للاستثمار؛ تقوم سياسة المخاطر على ترتيبات متوازنة بين المخاطر والعائد من الاستثمار، وذلك من خلال ما يلي:

1. وضع معايير لقياس مستوى المخاطر الاستثمارية، لكل نوع من الاستثمارات بالجامعة.
2. إعداد استراتيجية ملائمة لتخفيض المخاطر إلى أدنى مستوى.
3. تحديد المؤثرات المحتملة التي يجب الإلمام بها، والاحتراز منها، قبل اتخاذ القرار الاستثماري.
4. المرونة في اتخاذ القرار الاستثماري إذا كان العائد المتوقع يبرر مستوى المخاطرة، مع بيان كيفية توقع العائد وفق مؤشرات إيجابية ملموسة، وتحديد صور المخاطرة ونسبتها إلى العائد، ويلزم أن يكون القرار الاستثماري في هذه الحالة مسيباً.
5. تركيز منهجية حسن الأداء، وخفض المخاطر في كافة أنشطة الاستثمار في الجامعة.
6. مع مراعاة ما يبرر مستوى المخاطرة في الاستثمار؛ يجب عدم الدخول في أي مخاطر استثمارية غير ضرورية أو تحملها أو أي مخاطرة قد تستغرق العائد.
7. توزيع المخاطر بشكل سليم، وعدم تركيز الاستثمار في قطاع استثماري واحد.
8. الالتزام بتطبيق شروط وأحكام العقود والاتفاقيات الاستثمارية بكل دقة وعناية.

خامساً: سياسات تركيز الاستثمار

1. يتم إعداد نموذج لتوزيع الأصول على المشاريع والمجالات الاستثمارية، لكل سنة مالية، وتتم مراجعته مرة واحدة على الأقل، خلال سريان مدته.
2. يجب أن تشمل سياسة تركيز الاستثمار على خطة تضمن تحقق التوازن بين الاستثمارات طويلة الأجل، والاستثمارات قصيرة الأجل.
3. يتم تخصيص جزء من الاستثمار في الأصول سهلة التسييل، وعلى لجنة الاستثمار وضع النسبة التي يجب عدم تجاوزها لهذا النوع من الاستثمارات.
4. يقتصر الاستثمار في أدوات أسواق النقد على سوق المملكة العربية السعودية، وفي المعاملات الشرعية المتاحة، وبالريال السعودي فقط.
5. يجب اتباع استراتيجية للاستثمار تكون منسجمة مع ممارسات الاستثمار الجيدة والحكيمة التي تحقق الأهداف الاستثمارية المحددة في هذه السياسات، وتكفل نمو العوائد، وتخفيض المخاطر لكافة المحفظة الاستثمارية.
6. يتم اختيار الفرص الاستثمارية؛ وفق أفضل العوائد، وبحسب دراسات جدوى تفصيلية، من خلالها يتم تقييم الفرص المتاحة، وبما يتناسب مع استراتيجية الاستثمار في الجامعة.
7. تتم ممارسة العمل في قطاع الاستثمار بالجامعة؛ بمقتضى الأمانة، والعناية، والحرص المعتاد، بما يحقق مصلحة الجامعة.

سادساً: سياسة التمويل والعوائد

١. مع عدم الإخلال بالأهداف الرئيسية الأخرى للجامعة؛ يكون الهدف الجوهري للاستثمار، تنوع مصادر الدخل، وتنمية رأس المال، وتحقيق العوائد المستهدفة.
٢. تقوم لجنة الاستثمار بوضع الأحكام المنظمة للتمويل، والتصرف بالأرباح والعوائد، واعتماد آلية تجنب الأموال التي يمكن إعادة استثمارها، وبما يتوافق مع اللائحة المنظمة للشؤون المالية في الجامعات والقواعد التفصيلية لها.
٣. يجوز استثمار الفائض من أموال الجامعة بقرار من رئيس الجامعة، وبعد التحقق من عدم حاجة الجامعة لهذه السيولة.
٤. يجب ألا يتجاوز تمويل النشاطات الاستثمارية نسبة من صافي قيمة الأصول المراد استثمارها، على أن تقوم لجنة الاستثمار بتحديد هذه النسبة.
٥. يتم إعداد سجل يدون به نوع الاستثمار، والعائد منه، وصافي الأرباح الاستثمارية، لكل نوع من الاستثمار.

سابعاً: قيود الاستثمار

- يخضع الاستثمار في الجامعة للقيود والحدود التي تفرضها الأنظمة واللوائح المعمول بها في الجامعة، وللقيود الآتية:
١. لا يجوز الاستثمار إلا في الاستثمارات والمنتجات الشرعية.
 ٢. لا يجوز لأي من جهات الاستثمار الاقتراض لتغطية طلباتها.
 ٣. لا يجوز استخدام المشتقات المالية في الاستثمار؛ إلا وفق المقرر في هذه السياسات.
 ٤. عدم الاستثمار بأي أصول تحمل التزامات غير محددة، أو التي يترتب عليها بشكل مباشر أو محتمل دين لأي شخص آخر.
 ٥. يجب أن تدار السيولة النقدية المتاحة بما يعود بالنفع على الجامعة، ويجوز عند الحاجة استثمارها في قنوات استثمارية منخفضة أو متوسطة المخاطر وفق القواعد الواردة بسياسات المخاطر المذكورة بالفقرة (رابعاً) من هذه السياسات.
 ٦. لا يجوز الاستثمار في المنتجات عالية المخاطر، وأدوات الاستثمار الجريء إلا بعد موافقة صاحب الصلاحية، بناء على توصية لجنة الاستثمار، وفي جميع الأحوال يجب أن يكون وفق القواعد الواردة بسياسات المخاطر المذكورة بالفقرة (رابعاً) من هذه السياسات.
 ٧. الالتزام بنموذج توزيع الأصول، ونسب مجالات الاستثمار المعتمد من قبل لجنة الاستثمار.

ثامناً: الزكاة والضريبة

تلتزم الجامعة بتأدية مصاريف الزكاة والضرائب التي تفرضها الجهات الحكومية، حسب الأنظمة واللوائح ذات العلاقة، ويجب إعادة تقييم الأصول الاستثمارية إذا تم فرض ضريبة معينة لنوع محدد من المنتجات، وأدى إلى انخفاض الأصول وأسعار الوحدات الاستثمارية.

جدول توزيع الأصول

الحد الأدنى	الحد الأقصى	فئة الأصول
		الاستثمارات التجارية
		الاستثمارات العقارية
		النقد وما في حكمه
		المشتقات المالية المتوافقة مع الشريعة
		الأسهم والسندات
		المحافظ والصناديق
		الصكوك



 www.psau.edu.sa



  [psau_edu_sa](https://www.instagram.com/psau_edu_sa)